

16101 - وجوب تحجب الخادمة من الأجنب - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

إذا كان الرجل عنده خادمة وهو لم يأت بها إلا لحاجة ضرورية. وهي تأكل وتنام مع العائلة. ولا تتحجب عن صاحب البيت فما رأيكم

الواجب على خادمه وعلى غير الخادمة - [00:00:00](#)

هو التحجب والحذر من الخلوة من الأجنبي شلون كان مخدوما لها وابن عمها أو ابن خالها أو احد جيرانها أو اخا زوجها أو ابن عم

زوجها أو عم زوجها أو ما اشبه ذلك - [00:00:20](#)

الواجب على المرأة الاحتجاب عن كل من ليس محرما لها من الرجال لانها عورة وفتنة والله سبحانه يقول وإذا سألتهم من متاعا

فاسألوهن من وراء الحجاب ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن قد اوضح سبحانه - [00:00:36](#)

وجوب الحجاب ولم يستثني وجها ولا غيره وبين سبحانه ان هذا اطهر للجميع لقلوب هؤلاء وهؤلاء للرجال والنساء ودل ذلك على

ان عدم الحجاب في خبث وفي خطر وهكذا قوله عز وجل - [00:01:00](#)

نقول للمؤمنات يغضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها وليضربن بخمورهن على جيوبهن ولا

يجازي جهاتهن الا يوم خلقهن او ابائهن اهو حبايبي وبناتي الاية - [00:01:25](#)

هذه اية صريحة لمنع ابدأ الزينة لغير المحارم واعظم الزنا الوجه لانه عنوان جمال المرأة او - [00:01:46](#)